

شرح معاني الآثار

3225 - حدثنا فهد قال ثنا الحسن بن الربيع ح وحدثنا روح بن الفرغ قال ثنا يوسف بن عدى قال ثنا أبو الأحوص عن سماك عن بن أم هانئ عن أم هانئ عن النبي Y A نحوه غير أنه قال فلا يضرك فقد خالف ما روى قيس وأبو عوانة وأبو الأحوص ما روى حماد بن سلمة لأن حمادا قال في حديثه إن كان قضاء من شهر رمضان فصومي يوما مكانه وإن كان تطوعا فان شئت فاقضيه وإن شئت فلا تقضيه فكان ذلك على أنه لا يجب القضاء عليها إذا كان تطوعا وقال الآخرون في حديثهم أتقضين شيئا من رمضان قالت لا قال فلا يضرك أي أنك لست بآثمة في إفطارك من هذا التطوع وليس في ذلك ما ينفي أن يكون عليها قضاء يوم مكانه فقد اضطرب حديث سماك هذا ثم نظرنا هل روى عن غيره مما فيه دلالة على شيء من ذلك